

والرسق بعبارة الروح صحاح

اضيق اليه فان لم يكن احتمل ان يكون الموت من غير الجرح فلا
 يلزم بالشك في لو ان رجلا معه جرح به سرق حمله انسان
 الى اهله فكيف لو ما اربوب من ثم مات ليضمن الذي حمله في قوله
 اي يوسف رجلا متوفى في ناس قولاي جسد ربه الله بضم لا
 يربح بمنزلة الحلة في وجوده جرحا في يد كوجوده فيها وقد ذكرنا
 في جسد المتوفى بين فيها قبله من مسكلة الغيبلة ولو وجد في قبلا
 في دار نفسه فذبحه على ما قلناه لو رزق عندنا في حشفه في الله عنه و
 قال ابو يوسف وجمهوره في جرحهم لا تلي فيه لانه في من جرح
 في جرحا في فيحصل كانه فكل نفسه فيكون هذا في له ان النفس
 انما تجب بناء على ظهور العقل وهذا لا يدخل في الوجود من مات
 قبل ذلك وحال ظهور العقل الذي في فيحصل على فلهم بخلاف
 المكاتب في وجد قبلا في دار نفسه لانه حال ظهوره قبله في دار
 على حكم ملكه فيصير كانه في نفسه فيهدد ربه و لو ان جرحه كانا
 في بيت وليس معهما ثالث في جرحهما مذبوحا فالعقد سفيكاه
 بضم الاء في الريبة في قال محمد بن عمار لا يضمنه لانه في جرحه في
 نفسه و في جرحه في قوله الآخر فلا يضمنه بالشك ولا في يوسف في قوله
 ان الظاهر ان الانسان لا يفتل نفسه فكانت الشوق سافط
 كما اذا وجد قبيل في محله ولو وجد قبيل في فوج لامة فعدا في
 و يفتل ربه الله عليها النفس من ذكر عليها الأمانة والريبة على ما قلناه

أقربا لقبائلها في النسب وقال ابو يوسف بجرحه الله النفس على
 العاقلة ايضا لانه النفس انما تجب على من كان من اصل النصف
 والمائة ليست من أهلها فاشبهه بالصبي ولهما ان النفس من نسق
 النهمزة في رمة القتل من المائة مستغفها قال المناجزة في رمة المائة
 تدخل مع العاقلة في التحمل في صفة المسئلة لاننا نراها في المائة والعاقلة
 تستمر في العاقلة ولو وجد رجل قبلا في رمة من رجل الى جانب في رمة
 لمن صاحب الارض من أهلها قال هو على صاحبها لانه احدى بضم
 ارضه من أهل الفجر **كتاب المعاقلة**
قال المعاقلة جمع معقولة وهي الريبة في نسق الريبة في العاقلة
 الريبة من الريبة في نسق الريبة في نسق الريبة في نسق الريبة في نسق الريبة
 في كل ربة ووجبت بنفس العقل على العاقلة في العاقلة الذين
 يعقلون يعني في رمة العقل وهو الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة
 في الاصل في وجوبها على العاقلة في رمة السلام في رمة الريبة في رمة الريبة
 لان الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة
 الحاطط معد في رمة الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة
 وجهه الى ايجاب العقوبة عليه في ايجاب الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة
 فيصير عقوبة في رمة الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة
 بالضم لانه انما فيصير عقوبة في رمة الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة
 في رمة الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة في رمة الريبة

King Saud University

King Saud University

Copyright © King Saud University